ان الله حرم قتل النفس الا بحقها وقتل الآدمي من اكبر الكبائر بعد الكفر
فلا يباح قتله الا لمصلحة راجحة وهو ان يدفع بقتله شرا أعظم من قتله فاذا
لم يكن في وجوده هذا الشر لم يجز قتله قال تعالى (من أجل ذلك كتبنا على بني
اسرائيل أنه من قتل نفسا بغير نفس او فساد في الأرض فكأنما قتل الناس
جميعا) فلم يبح القتل الا لقود أو لفساد والفساد هنا سعيه في الارض
بالفساد مثل فتنة المسلم عن دينه وقطع الطريق واما ذنبه الذي يختص
به ولا يتعدى ضرره الى غيره فهذا لا يسمى فسادا بخلاف الداعي الى الكفر
والنفاق والزاني فان هذا افسد غيره فلولا عقوبة الزناة لكان من اشتهاه
يدعوا اليه من يحبه اليه ففيفسد كل منهما الآخر ويفسد ان الناس فاذا قتل
فاعله انتهوا عن الفساد فان قيل فيلزم على هذا أن لا يقتل تارك الصلاة
لأن ضرره على نفسه قيل من يقول أنه يكفر يقتله لردته ومعلوم انه لا يؤدي
احد الى الصلاة فيمتنع عنها حتى يقتل الا وهو كافر ونحن لا نقتله ابتداء
بل يدعى اليها ويعاقب بما دون القتل فان صلى والا فاذا صبر حتى يقتل
ولا يصلي فهو كافر قطعا ومن ظن أنه مع صبره على القتل يكون مسلما في الباطن
فخطأه ظاهر وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال بين
العبد وبين الشرك والكفر ترك الصلاة وقال العهد الذي بيننا وبينهم
الصلاة فمن تركها فقد كفر واما من قتله لترك الصلاة مع اعتقاده أنه
قتل مسلما فهذا مما انكره كثير من العلماء وقالوا هو خلاف النصوص

١ كذا ولعل صوابه زائدة

وهو ايضا دم المسلم لا يحل الا بردة أو زنا مع احصان أو قتل نفس ولهذا
كان المانعون للزكاة عند الصحابة والمسلمين مرتدين لم يجعلوا فيهم احدا
مسلما فمن منع الزكاة حتى قتل ولم يترك لم يكن الا كافرا وكذلك الصوم والحج
لو قدر انه قيل له ان لم تصم والا قتلناك فامتنع من الصيام والحج حتى قتل
كان كافرا ومثل هذه الأمور بني الاسلام عليها فمن لم يأت بالشهادتين فلا يكون مسلما
بدونها ودار الاسلام لا يترك فيها الا مسلم أو كافر بجزية وصغار وهذا
اذا لم يكن كافرا بجزية وصغار فهو مسلم فلا يكون مسلما حتى يقوم بمباني
الاسلام فصار قتل هذا كقتل من اتى باحدى الشهادتين دون الاخرى وكقتل
من كذب بالقرآن أو بعضه أو جحد وجوب الصلاة فان هذا يقتل بالاجماع
لكونه كافرا غير مسلم ومن قال هذا يقول قوله صلى الله عليه وسلم لا يحل
دم امرئ مسلم لا يدخل فيه من ترك احدى المباني لأن هؤلاء غير مسلمين
وهذا قد يقال انه يعود الى انهم مرتدون وقد يقال ليسوا مرتدين ولكن
أتوا ببعض الاسلام وتركوا بعضه فيقتلون على ما تركوه والمنافقون ظاهرهم
الاسلام وهم كفار في الباطن وكذلك الذين قالوا [آمنا] فقيل لهم لم تؤمنوا
ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الايمان في قلوبكم فهؤلاء ليسوا كفارا مباحي الدماء
وليسوا ايضا مؤمنين مستحقين للثواب بل قد يستوون مع المسلمين في الدنيا
والمنافقون يكونون في الآخرة مع الكفار فمن لم يأت بالمباني يشبه هؤلاء فيقال
أما من ترك المباني أو بعضها فهذا قد يكون منافقا يحشر مع المنافقين ولا بد من

١ ما بين القوسين غير موجود في الأصل وقد سقط من الناسخ فاستدركناه بتتميم الكلام

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)